V- تحديد نوع المؤسسة ومختلف الجوانب القانونية

لا يعتبر أمر اختيار الشكل القانوني للمؤسسة الانشغال الأول لدى إنشاء فكرة المقاولاتية، لكنه ضروري لبدء سيرها، حيث أن كل عملية اقتصادية يتم التخطيط لها والعزم على تنفيذها يتوجب أولا أن تُسبق بعمليات إدارية، كما أن نوع المؤسسة يحدد حجم الموارد اللازمة ماليةً كانت أم بشرية. ولدى اختيار الصيغة القانونية للمؤسسة يتم تحديد مصالحها الإدارية كالإدارة العامة والموارد البشرية ومصلحة المالية، والإنتاج، المبيعات، التسويق، البحث والتطوير...

وهنالك بعض التصنيفات التي تفصل بين أشكال المؤسسات وفقاً لعدة معايير أهمها الصيغة القانونية وتقسيم المسؤوليات، وهنا يمكننا القول أن هذا التصنيف يعبر عن نظرة المقاول نفسه إلى نوعية المعايير التي يختار وفقها نوع المؤسسة التي تناسب نشاطه.

1. تصنيف المؤسسات:

أ. تصنيف المؤسسات حسب المعيار القانوني:

يتم تصنيف المؤسسات طبقا لهذا المعيار إلى صنفين رئيسيين، مؤسسات خاصة و مؤسسات عمومية.

1) **المؤسسات الخاصة:** قد تكون مؤسسات فردية أو شركات، فالمؤسسات الفردية تنشأ عن شخص واحد هو رب العمل أو صاحب رأس المال وعوامل الإنتاج والإدارة، أما مؤسسات الشركاء (Les Entreprises societaires) فتكون تحت حيازة عدة حاملين لرؤوس الأموال بحوزتهم شخصية معنوية وذمة خاصة بحيث يتوزع التنظيم والتسيير ورأس المال على أكثر من شخص المؤسسة.

2) **المؤسسات العمومية:** في هذا النوع من المؤسسات يكون رأس المال مملوكا لمجموعة عمومية ممثلة في الدولة أو الجماعات المحلية، كما أن سلطة القرار ترجع إليها فهي مؤسسات تابعة للقطاع العام وتخضع للتشريعات الخاصة به.

ب. تصنيف المؤسسات حسب المعيار الاقتصادي:

تقسم النشاطات الاقتصادية (المؤسسات) إلى ثلاثة قطاعات وهي:

1) **القطاع الأول (Secteur Primaire):** يجمع تلك المؤسسات المتخصصة في الزراعة بمختلف أنواعها وتربية المواشي و أنشطة الصيد البحري...

2) **القطاع الثانوي (Secteur Secondaire):** جميع المؤسسات الصناعية وهي مختلف المؤسسات التي تعمل على تحويل المواد الطبيعية أساسا إلى منتوجات قابلة للاستعمال أو الاستهلاك النهائي،وتشمل بعض الصناعات المرتبطة بتحويل المواد الزراعية إلى منتوجات غذائية وصناعية مختلفة،بالإضافة إلى صناعات تحويل وتكرير المواد الطبيعية من معادن وطاقة وغيرها مثل الصناعات الاستخراجية.

3) **القطاع الثالث (Secteur Tertiaire):** يتمثل في المؤسسات الخدماتية أي المؤسسات المنتجة للخدمات مثل خدمات التوزيع،النقل،السياحة،البنوك،التأمين،..

ج. تصنيف المؤسسات وفق خضوعها للضريبة على أرباح الشركات:

الضريبة على أرباح الشركات، هي ضريبة تفرض على على الشركة عندما تحقق أرباحاً خلال نشاطها. وقد تكون هذه الشركات خاضعة لها إجباريا أو اختياريا، وهذا ما سنعتمد عليه فيما يلي لتصنيف الشركات:

1) الشركات الخاضعة إجبارياً:

- شركات المساهمة: يجزأ رأس المال فيها إلى أسهم متساوية القيمة وقابلة للتداول، ولا يتحمل الشركاء هنا المسؤولية إلا في حدود حصتهم من رأس المال، ولا يكتسب الشريك صفة التاجر.
- شركات التوصية بالأسهم: يجزأ رأس المال فيها إلى أسهم متساوية القيمة وقابلة للتداول، وتضم نوعين من الشركاء، الشركاء المتضامنون لديهم صفة التاجر ومسؤولون بصفة دائمة ، وشركاء موصون لديهم صفة المساهمين فقط، ومسؤوليتهم ضمن حدود حصتهم فقط.
- الشركات ذات المسؤولية المحدودة: شركاؤها لا يتمتعون بصفة التاجر، فلا يتحملون ديون الشركة إلا في حدود حصتهم فيها، كما لا تقبل حصصهم التداول ويمكن أن تكون حصص عينية أو نقدية ولا تقبل في شكل عمل.

2) الشركات الخاضعة اختياريا:

- شركات التضامن: يكتسب الشركاء فيها صفة التاجر، وغالبا ما ينتمون إلى العائلة الواحدة، ويكونون مسؤولين مسؤولية غير محدودة وبالتضامن عن ديون الشركة، ولا تقبل حصصهم التداول و لا يمكن أن تكون حصص في شكل عمل إلا إذا كان العمل تقنياً.
- شركات التوصية البسيطة: شركاؤها متضامنون يعتبرون شركاء حقسقيون وموصون، ومسؤولسن في حدود حصتهم.
- شركة المحاصة: هي شركة خفية لا تظهر للغير وليس لديها شخصية معنوية، يتفق الشركاء بكل حرية على موضوع الفائدة وشكلها ونسبتها، وكل شريك ملزم لوحده ويتعاقد باسمه الشخصي. ولا يمكن تمثيل حقوق الشركاء في شكل سندات قابلة للتداول.

2. الالتزامات الضريبية:

تخضع المؤسسة حال مزاولة نشاطها، لمجموعة من الضرائب والرسوم تكون ملزمة بدفعها لأجهزة الدولة. نذكرها فيما يلي:

- الضريبة على أرباح الشركات
- الرسوم ذات الطابع المهني (الرسم على النشاط المهني، الرسم العقاري، الرسم على القيمة المضافة)
- حقوق التسجيل المرتبطة بهيكل المؤسسة

و وفقاً لدراسة إحصائية وُجد بأن أكثر من (70%) من الشباب المقاولين يفضلون صيغة "المؤسسة الفردية" "Entreprise Individuelle" التي تعد أبسط الأشكال القانونية، ويمتلكها شخص واحد مسؤول مسؤولية غير محدودة عن ديونها وأرباحها. وفي معظمها تكون مشاريع عائلية، تمارس نشاطاً خدمياً وليس لها استشراف مستقبلي. أما في المرتبة الثانية تفضل أكثر من (10%) صيغة "المؤسسة ذات المسؤولية المحدودة SARL" التي لا يزيد فيها عدد الشركاء عن (50) ولا يقل عن (20) ويتحملون

النتائج بقدر حصتهم في رأس المال. وتفضل فئة (10%) الأخرى صيغة "شركات التضامن" التي يقيمها شريكين أو أكثر، يشتركون في الملكية والإدارة والربح، أما مسؤولية كل شريك فهي كاملة.

IV - انطلاق المشروع:

لا يتم الانطلاق في المشروع المقاولاتي مباشرة بعد إنجاز مخطط الأعمال، وإنما يقوم المقاول بمراجعة مخططاته وأهدافه ويقارنها بالوضع الحالي وبيئة الأعمال الحالية طوال الأسابيع أو الأشهر الأولى لبدء مشروعه محاولاً سد الثغرات التي من الممكن تواجدها في مخططاته، ويحاول تداركها تزامناً مع مزاولة النشاط.

ويتم الانطلاق في المشروع المقاولاتي من خلال القيام بالافتتاح الرسمي للمؤسسة بالإشهار، ومحاولة إيصال نبأ الانطلاقة لأكبر شريحة ممكنة في السوق ليستطيع جذب زبائنه المستهدفين. وبالموازاة مع الانطلاقة يتوجب على المقاول مواصلة الرقابة على فريق عمله من عمال وموظفين، عن كثب لتعديل ما يمكن حدوثه من خلال تدارك التقصير وفي نفس الوقت معرفة الفئات الكفؤة في الفريق وتشجيعها والعمل على إظهارها بصورة محفزة للبقية داخل المؤسسة.

كما على المقاول ألا يغفل على ضرورة تحكمه في المناخ الداخلي والخارجي للمؤسسة من علاقات بين أفرادها، أو بينهم وبين الأطراف الخارجية كالموردين والمستثمرين وممثلي الدولة والهيئات الحكومية، فلقدرته على الاتصال دور كبير في نجاح مقاولته ورسم صورة محفزة لها داخل محيطها.